

أوصت بالحج عنها من ذهبها/الإثنين 5-11-1202م (فتاوي على

الهواء مباشرة

صالح الصاوي

الوصية ولا تكون على متوفية اثم ان كانت تكلفة الحج اكثرا من قيمة الذهب - 00:00:01

وعايز توضيب شوية لكن لعل يزهـر من خلال الجواب من مات وعليه حج واجب او من ماتت وعليه حج واجب بقـي الحج في ذمته او في ذمته وجـب الحج عنه من ما له. اوصى به امر الموسـى في الصحيح - 00:22

الحادي عشر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه يقال بينما أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أذ أتته امرأة فقالت اسمعوا اني تصدق على أمي بخارية وإنها ماتت فقال وجب أجرك وردها عليك الميراس - 00:00:41

فريحة تالا ميلاد شاهزاده من مهاراتي المميزة فالآن أتمنى أن أكون مملاً لـ 00:01:03

انه كان عليها صوم شهر فأصومه عنها؟ فقال صومي عنها قالت إنها لم تحج قط افاحج عنها؟ فقال حجي عنها حديث ابن عباس ان
امرأة من جهينة جاهل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:22

قالت ان امي ندرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افحج عنها؟ قال نعم حجي عنها. ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيته؟ اقض الله. فالله احق وبالوفاء. وهذا الحديث وان كان في الحج المنذور نذرا الا انه يدل على حج الفريضة من باب اولى. لأن وجوب حج -

00:01:40

الفريضة اعظم من وجوب الحج بالنذر. والنبي صلى الله عليه وسلم شبه ذلك بدين адمني والدين لا يسقط بالموت فوجب ان يتساويا في الحب لكن اذا لم يفي الذهب بالحج - 00:02:04

قيمة الذهب لم تفي لم تكفي لنفقات الحج نستكمل الباقى مما تركته من اموال اخرى قبل قسمتها بين الورثة. لأن هذا دين والتيتة لا تقسم الا بعد قضاء الديون وانفاز - 00:02:22

الوصايا ان لم يكن لها مال ما فيش منها غير الدهاب دول انت مر عليها احد بالباقي فنرجو ان يكون قد وجب اجره على الله عز وجل
وان لم يتبرأ احد سقطت عنها الفريضة لعدم القدرة لا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:02:40